

قرار عدد 17 لسنة 2022 مؤرخ في 15 جوان 2022 يتعلق
بقرار متعلق بالمصادقة على فرض استعمال التقنية المقتصدة للطاقة
led عند تركيز شبكة التنوير العمومي من طرف الباعثين العقاريين
و الشركات العقارية

إن رئيس بلدية سيدي حسين بعد إطلاعه،

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي
2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

و على الأمر عدد 2500 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت
2004 المتعلق بإحداث بلدية سيدي حسين،

و على قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 59 لسنة
2018 المؤرخ في 17 ماي 2018

و المتعلق بالنتائج الانتخابية البلدية،

و على محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المؤرخ في 05
جويلية 2018.

و على محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي لسنة
2022 المنعقدة بتاريخ 03 جوان 2022.

قرر ما يلي

الفصل الأول: يفرض استعمال التقنية المقتصدة للطاقة LED عند
تركيز شبكة التوزيع العمومي من طرف الباعثين العقاريين و
الشركات العقارية

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية

فرج قريبع